



## دعوة للمشاركة في الدورة الرابعة عشرة لجنة تدابير الصحة النباتية

روما، إيطاليا، 1 - 5 أبريل/نيسان 2019

يتشرف المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) بأن يشير إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأن يوجه الدعوة لحضور الدورة الرابعة عشرة لجنة تدابير الصحة النباتية. وسوف تُعقد هذه الدورة في المقر الرئيسي للفاو في روما خلال الفترة من 1 إلى 5 أبريل/نيسان 2019.

وتعقد هذه الدورة بموجب أحكام المادة 11 من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) وهي مفتوحة لجميع الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية.

وسوف تجري أعمال الدورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية.

وقد أرفق طيّاً جدول الأعمال المؤقت وستكون وثائق العمل الأخرى متاحة على موقع بوابة الدولة للصحة النباتية:

<https://www.ippc.int/>

ويرجو المدير العام موافاته في أقرب وقت ممكن باسم (أو الممثلين) المعين للمشاركة في الدورة الثالثة عشرة. ويمكن التسجيل على شبكة الإنترنت من خلال بوابة الخاصة بـ FAO على العنوان التالي: <http://www.fao.org/members-gateway/home/en/>. ويمكن تنزيل التعليمات الخاصة بعملية التسجيل على شبكة الإنترنت مباشرة من هذا الموقع. ويرجى التنبيه إلى أن التسجيل المباشر على الإنترنت يتضمن تحميل صورة شخصية رقمية حديثة بحجم صورة جواز السفر.

ويينبغي إرسال أوراق تفویض الممثل (أو الممثلين) بالإضافة إلى أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على العنوان التالي:

Secretariat of the IPPC  
Agriculture and Consumer Protection Department  
Food and Agriculture Organization of the United Nations  
Viale delle Terme di Caracalla  
00153 Rome, Italy  
المحاتف: (+39 06) 5705 4812  
البريد الإلكتروني: [IPPC@fao.org](mailto:IPPC@fao.org)

./.

ترسل هذه الدعوة إلى جهات المراسلة للدول الأعضاء في المنظمة، الذين هم من الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وفقاً لقنوات الاتصال الرسمية في الفاو على النحو التالي:

لاتخاذ إجراء/لعلم، حسب المقضي:

- جهات المراسلة الرئيسية (وزراء الخارجية أو الزراعة أو جهات المراسلة الأخرى التي احتارتها الحكومات);
- الممثليات الدائمة لدى الفاو / السفارات.

وبحدر الإشارة إلى أنَّ أوراق تفويض الأعضاء والأعضاء المنتسبين في المنظمة تكون صالحة في الحالات التالية:

- 1 إذا كانت تحمل توقيع إحدى الجهات التالية أو إذا كانت موقعة نيابة عنها: رئيس الدولة، رئيس الحكومة، وزير الخارجية أو وزير الوزارة المختصة؛
  - 2 وإذا كانت خطابات موقعة من قبل سفير أو رئيس بعثة أو قائم بالأعمال وتتضمن عبارة تؤكد أنهم يعملون بناء على توجيهات حكومتهم؛
  - 3 وإذا كانت "تكليف بمهام" في حال تضمنت إشارة محددة إلى الدورة الرابعة عشرة الحالية لجنة تدابير الصحة النباتية وإذا كانت تحمل توقيع الوزير المعنى؛
  - 4 وإذا كانت مذكرات شفهية؛
  - 5 وإذا كانت صورة منسوبة عن أوراق التفويض الأصلية.
- وقد مرر طيَّه نموذج عن أوراق التفويض للإحاطة. وفي حال تم إرسال نسخة من أوراق التفويض، ينبغي إبراز النسخة الأصلية عند التسجيل.
- ... .

يعتَنِي على المسافرين أن يتحققوا، قبل سفرهم، لدى القنصلية الإيطالية المختصة ما إذا كانوا بحاجة إلى تأشيرة دخول إلى إيطاليا. وبحدر الإشارة إلى أنه بالإمكان طلب تأشيرات الدخول في البلد المصدر (أي البلد الذي يحمل المشارك جنسيته) أو في بلد الإقامة (أي البلد الذي يقيم فيه المشارك عند تقديم طلب الحصول على تأشيرة دخول). أما المشاركون الذين لا توجد في بلدانهم قنصلية إيطالية، فيجوز لهم تقديم الطلب لدى القنصلية الإيطالية في إحدى البلدان المجاورة أو لدى أي قنصلية أخرى لبلد من بلدان اتفاقية شنغن أو لبلد أوروبي. ويعتَنِي تقديم طلبات الحصول على تأشيرة الدخول إلى القنصلية الإيطالية قبل شهر واحد من موعد الوصول إلى إيطاليا. ويتحمَّل المشاركون شخصياً مسؤولية تقديم طلب حصولهم على تأشيرة دخول وإجراء الترتيبات الالزمة لتعيين موعد تقديم الطلب وجميع المستندات الالزمة إلى القنصلية الإيطالية. أما المشاركون الذين لا يحتاجون إلى تأشيرة دخول إلى إيطاليا، فعليهم التأكد من أن جوازات سفرهم صالحة لمدة ثلاثة أشهر على الأقل بعد التاريخ المقرر لمغادرة منطقة شنغن. وقد تطلب السلطات الحدودية في هذه الحالات من المشاركون، عند دخولهم إلى إيطاليا، إبراز ما يثبت سبب قدومهم إلى إيطاليا ومدة إقامتهم فيها. ويعتَنِي على المشاركون الوافدين من بلدان لا تتوفر فيها رحلات مباشرة إلى روما أن يتأكُّدوا ما إذا كانوا بحاجة إلى تأشيرة عبور (ترانزيت) للدخول إلى منطقة العبور (الترانزيت) في المطارات الدولية.